الحقوق الزوجية

إعداد
يوسف فرج الله صدقة

دار العقيدة

١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م

الطبعة الأولى

دار العقيدة

الإسكندرية: ١٠١ ش الفتح - باكوس

ت/٥٧٤٧٣٢١ - فاكس /٥٧٤٧٠٧٦/ ٠٠٢٠٣

القاهرة: ٣ درب الأتراك خلف الأزهر

ت/ ٢٥١٤٣١٧٤/ ٠٠٢

E-mail: Dar_alakida@yahoo.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

وبعد..

لما كان البيت المسلم هو إحدى اللبنات التي يقوم عليها المجتمع المسلم، كان لزاماً علينا أن ندعم هذا الكيان، ونحافظ عليه بتذكير رعاة البيت بحقوق كل منهما على الآخر، وقبل أن نبدأ ببيان حقوق كل طرف على الآخر، نستهل هذا البحث بنصيحة أم أعرابية لابنتها عند

الزواج، تُبين لها فيها أسس الحياة الزوجية السعيدة وما يجب عليها لزوجها.

قالت الأم وهي أمامة بنت الحارث:

«أي.بنية: إن الوصية لو تُركت لفضل أدب لتركتُ ذلك لك، ولكنها تذكرة للغافل، وعونة للعاقل، ولو أن امرأة استغنت عن الزوج لغنى أبيها، - وشدة حاجتهما إليها - كنتِ أغنى الناس عنه، ولكن النساء للرجال خُلقنَ، ولهن خُلقَ الرجال.

أي بنية: إنك فارقت الجو الذي منه خرجتِ، وخلّفتِ العُشَّ الذي فيه درجتِ إلى وكْر لم تعرفيه، وقرينٍ لم تألفيه، فأصبح

بمِلكه عليك رقيباً ومليكاً، فكوني له أمةً يكن لكِ عبداً. واحفظي له خصالاً عشراً، يكن لكِ ذخراً.

أما الأولى والثانية:

فالخشوع له بالقناعة، وحسن السمع له والطاعة.

وأما الثالثة والرابعة:

فالتفقُّد لموضع عينه وأنفه، فلا تقع عينه منك على قبيح، ولا يشم منك إلا أطيب ريح.

والخامسة والسادسة:

فالتفقُّد لوقت منامه وطعامه، فإنَّ تواتُر الجوع ملهبة، وتنغيص النوم مغضبة.

وأما السابعة والثامنة:

فالاحتراس بماله والإرعاء (أي الرعاية) على حشمه وعياله، وملاك الأمر في المال حسن التقدير، وفي العيال حسن التدبير.

وأما التاسعة والعاشرة:

فلا تعصين له أمراً، ولا تفشين له سراً، فإنك إن خالفت أمره أوغرت صدره، وإن أفشيت سره لم تأمني غدره، ثم إياك والفرح بين يديه إن كان مهموماً، والكآبة بين يديه إن كان فرحاً».

وإذا كانت هذه هي وصية الأم لابنتها، فما هي نصيحة الأب لابنته؟:

أوصى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهما ابنته فقال:

«إياك والغيرة، فإنها مفتاح الطلاق، وإياك وكثرة العَتْب، فإنه يورث البغضاء، وعليك بالكحل فإنه أزين الزينة، وأطيبُ الطيبِ الماءُ».

وأما وصية الزوج لزوجته، قال أبو الدرداء رضي الله عنه لامرأته:

«إذا رأيتني غضبت فرضّيني (أي استرضيني) وإذاَ رأيتكِ غضبى رضَّيتك، وإلا لم نصطحب».

وقال زوج لزوجته:

«خذي العفو مني تستديمي مودتي. ولا تنطقي

في وجهي حين أغضب. ولا تنقريني نقرك الدف مرةً، فإنك لا تدرين كيف الغيبُ، ولا تكثري الشكوى فتذهب بالقوى ويأبَاكِ قلبي، والقلوب تقلب فإني رأيت الحب في القلب والأذى إذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب».

فإذا كانت هذه بعض الوصايا فما الحقوق الزوجية؟

أولاً: حقوق الزوج

١- طاعة الزوج:

اعلمي يرحمك الله أن طاعة المرأة لزوجها تعدل عند الله الجهاد في سبيله.

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة جاءت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله أنا وافدةُ النساء إليك، وما من امرأةٍ منهن علمتْ أو لم تعلمْ إلا وهي تهوى مَخرجي إليكَ، هذا الجهاد كتبه الله على الرجال فإن يصيبوا أُجروا، وإن قُتلوا كانوا أحياء عند ربهم يرزقون، ونحن معشر النساء نقوم عليهم فما لنا من ذلك؟ قال ﷺ: «أبلغي من لقيتِ من النساء أن طاعة الزوج والاعتراف بحقه يعدل ذلك، وقليل منكن من يفعله» (رواه البزار والطبراني).

٢- إرضاء الزوج:

اعلمي يرحمكِ الله أن إرضاء الزوج في غير معصية الله يدخلك الجنة.

عن أم سلمه رضي الله عنها أن النبيَّ ﷺ قال: «أيُّما امرأة ماتت وزوجها راضٍ عنها دخلت الجنة» (رواه ابن ماجه والترمذي).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا الرجل امرأته فلم تأته فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح» (متفق عليه).

وفي رواية الإمام مسلم: «إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها» أي حتى يرضى عنها زوجها.

٣- ألا تُدخِل بيته من يكره:

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله أن تأذن لأحد في

بيت زوجها وهو كاره، ولا تخرج وهو كاره، ولا تطيع فيه أحداً، ولا تعتزل فراشه، ولا تضر به، فإن كان هو أظلم فلتأته حتى ترضيه، فإن قبل فبها ونعمت، وقبل الله عذرها وأفلح حجتها ولا إثم عليها، وإن هو لم يرضَ فقد أبلغت عند الله عذرها» (رواه الحاكم، صحيح الإسناد).

فيجب على المرأة ألا تُدخل بينها أي أحد يكره الزوج دخوله مهما كان.

٤- أن تعينه على الرزق الحلال:

فها هي الصحابية الجليلة تقول لزوجها وهو خارج لطلب الرزق: «اتق الله فينا، فإننا نصبر على الجوع ولا نصبر على النار».

فعليها عدم تحميل زوجها ما لا يطيق فيضطر إذا كان ذا نفس ضعيفة أن يسلك طرق المال الحرام من سرقة وغش ورشوة ونهب وأكل أموال الناس بالباطل إلى غير ذلك من الطرق غير المشروعة، فيأثم على فعله وتأثم هي على قبولها بذلك وتشجيعها له عليه.

٥- عدم الخروج إلا بإذنه:

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المرأة إذا خرجت من بيتها وزوجها كاره، لعنها كل ملك في السماء، وكل شيء مرت عليه غير الإنس والجن حتى ترجع» (رواه الطبراني في «الأوسط»).

٦- ألا تصوم تطوعاً إلا بإذنه:

وفي الصحاح عن النبي ﷺ قال: «لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد يوماً من غير رمضان إلا بإذنه» (رواه الخمسة إلا النسائي).

فإن صامت فلن يقبل الله منها، لأنها بذلك تكون حرمته حقه.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «حق الزوج على زوجته أن يسألها نفسها وهي على قَتَبٍ أن لا تمنعه نفسها، ومن حق الزوج على الزوجة أن لا تصوم تطوعاً إلا بإذنه، فإن فعلت جاعت وعطشت ولا يقبل منها، ولا تخرج من بيته إلا بإذنه، فإن فعلت

لعنتها ملائكة السماء وملائكة الرحمة وملائكة العذاب حتى ترجع» (رواه الطبراني).

٧- حفظ الزوج في ماله وعرضها:

عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تنفق المرأة من بيت زوجها إلا بإذنه» قيل: يا رسول الله ولا الطعام، قال: «ذلك أفضل أموالنا» (رواه الترمذي).

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قيل يا رسول الله أي النساء خير؟ قال: «التي تسره إذا نظر إليها، وتطيعه إذا أمرها، ولا تخلفه في نفسها ولا مالها بما يكره» (رواه النسائي).

وفي رواية: «إذا نظر إليها سرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته في ماله وعرضها».

٨- أن تَبَرَّ قسَمهُ:

عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول: «ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيراً له من زوجةٍ صالحةٍ، إن أمرها أطاعته، وإن نظر إليها سرته، وإن أقسم عليها أبرته، وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله» (رواه ابن ماجه).

٩- أن تشكر لزوجها:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال: «**لا ينظر الله تبارك وتعالى إلى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا تستغني عنه**» (رواه النسائي).

١٠- عدم طلب الطلاق:

عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «أيما امرأة سألت زوجها الطلاق فحرامٌ عليها رائحة الجنة» (أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن خزيمة وابن حبان).

المقصود: لا تطلب الطلاق بغير ضرر بالغ.

وفي رواية «**أيما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة**» (رواه الخمسة إلا النسائي).

ثانياً: حقوق الزوجة على الزوج

١- المهر:

عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «إن من يُمْنِ المرأة: تيسيرُ خطبتها، وتيسيرُ صداقها، وتيسيرُ رحمها» (رواه أحمد والحاكم).

والإسلام يدعو إلى عدم المغالاة في المهور لتيسير الزواج لشباب المسلمين حتى لا يتعرض المجتمع لجرائم الاغتصاب وهتك الأعراض، كما هي الحال الآن.

وقال الإمام ابن تيمية رحمه الله : «من دعته نفسهُ إلى أن يزيد صداق ابنته على صداق

بنات الرسول ﷺ اللواتي هن خير خَلْق الله في كل فضيلة، وهن أفضل نساء العالمين في كل صفة، فهو جاهلٌ أحمق، وكذلك صداق أمهات المؤمنين، وهذا مع القدرة واليسار، فأما الفقير ونحوه فلا ينبغي له أن يصدق المرأة إلا ما يقدر على وفائه من غير مشقة».

٢- النفقة:

قال الله تعالى: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ﴾ (الطلاق:٧).

وعن معاوية القشيري رضي الله عنه: أن النبي ﷺ سأله رجل ما حق المرأة على الزوج؟ قال

«تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت» (رواه أحمد وأبو داوود وابن ماجه).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه: **«إذا أنفق المسلم نفقةً على أهله وهو يحتسبها كانت له صدقة»** (متفق عليه). **وعنه أيضاً: «ما أنفق الرجل على أهله فهو صدقة، وإن الرجل ليؤجر في اللقمة يرفعها إلى في امرأته»** أي إلى فم امرأته (متفق عليه).

ولا تكلف المرأة بشيء من الإنفاق غنيةً كانت أو فقيرة، قادرة على العمل أو عاجزة عنه، كان الرجل قادراً على العمل أو عاجزاً عنه، غنياً كان

أو فقيراً، فالرجل هو المسئول عن النفقة البيتية وليس من حقه أن يلزمها بها إلا إذا تبرعت مساهمة في تحمل بعض العبء، وفي هذه الحالة تؤجر وتكون لها صدقة، وقد يزيد ذلك من المودة والألفة بين الزوجين.

٣- المسكن:

قال الله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ﴾ (الطلاق:٦)، فعلى الزوج أن يوفر المسكن المناسب اللائق بحياة كريمة بما يتناسب مع إمكاناته المادية.

٤- المعاشرة بالمعروف:

وهي الأساس المتين الذي يقوم عليه البيت،

وتستقيم به أحواله، لذلك ذكرها القرآن في أكثر من آية.

قال الله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا﴾ (النساء:١٩).

إن من حسن الثقة بالله وتمام الإيمان به أن لا يسيء الرجل العِشْرَة لزوجته لمجرد الإحساس بالكره لها، بل عليه أن يصبر عليها حتى ينال وعد الله له بالخير الكثير فيرزقه الله منها الولد الصالح، بل عليه أن يكون منبسط الوجه معها وأن يتصنع لها كما تتصنع له.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خُلقاً رضي منها آخر».

ومن المعاشرة بالمعروف: أن يتحبب إليها ويناديها بأحب الأسماء إليها ويلاطفها ويكرمها بل ويساعدها ويستمع حديثها.

ولقد كان ﷺ يساعد زوجاته، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان ﷺ في مهنة أهله حتى يخرج إلى الصلاة». وعنها أيضاً: «إنه كان يحلب شاته، ويخدم نفسه».

وعنه ﷺ قال: «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي».

وقوله ﷺ في حجة الوداع: «واتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله».

قال ابن كثير: وكان من أخلاق النبي ﷺ أنه جميل العشرة، دائم البِشْر، يداعب أهله ويتلطف بهم، ويوسعهم نفقته ويضاحك نساءه.

وقال عمر رضي الله عنه: «ينبغي للرجل أن يكون في أهله مثل الصبي، فإذا التمسوا ما عنده وجدوه رجلاً».

٥- أن يقيها النار:

بأنْ يعلمها أصول دينها من أحكام

العبادات والإيمان بالله وتوحيده توحيداً خالصاً، ويعلمها أصول الحلال والحرام، ويعينها على القيام بفرائض الدين، ويعلمها مكارم الأخلاق.

قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ﴾ (التحريم:٦).

٦- أن يغار عليها ويصونها:

على الرجل أن يصون زوجته ويحافظ عليها، فكان النبي ﷺ يغار، وكان عمر رضي الله عنه يغار، وكذلك كل رجل حر كامل الرجولة يغار. وليست الغيرة سوء الظن من غير

ريبة، والتماس العثرات لها، وتحيُّن الفرص للإضرار بها والتسلط عليها؛ لأن ذلك يبغضه الله. **فقد قال ﷺ: «إن من الغيرة غيرةً يبغضها الله، وهي غيرة الرجل على أهله من غير ريبة».**

فهي إن سترت عورتها وارتدت حجابها ولم تُبْدِ زينتها إلا لصاحب الحق فيها، ولا تأذن في بيتها إلا بإذن زوجها ولا أذن للأجنبي «غير المحرم» سواء أذن الزوج أو لم يأذن.

٧- لا يتخونها ولا يلتمس عثراتها:

نهى الرسول ﷺ أن يطرق الرجلُ أهله ليلاً يتخونهم أو يطلب عثراتهم.

وفي رواية: «**لا تلجوا على المغيبات، فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم**».

نهى الرسول ﷺ عن الدخول المفاجئ بعد طول الغياب فقد يجد أهله على غير استعداد من التنظيف والتزيين المطلوب، فيؤدي ذلك إلى النفور والبغض.

ثالثاً: الحقوق المشتركة

١- المشاركة الوجدانية:

في الأفراح والأحزان، في الهموم والمطالب، فهي السكن له وهي شريكة المودة والرحمة.

٢- أن ينصح كل منهما الآخر:

ويحضه على طاعة الله، ويعينه على ذلك، وأن يصبر كل منهما على الآخر، ولا يمل النصح.

قال الله ﷻ: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ (طه: ١٣٢).

٣- المحافظة على الأسرار:

أن لا يفشي أحدهم سر الآخر أو يخبر بما يعرفه عنه من العيوب الخفية.

قال الله ﷻ: ﴿فَالصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ (النساء: ٣٤).

٤- إعفاف كل منهما الآخر:

فعليها أن تلبي زوجها، كلما أرادها على ذلك وإن لم يكن لديها ميل إليه، إلا لعذر مانع.

عن طلق بن علي أن الرسول ﷺ قال: «**إذا دعا الرجل زوجته لحاجته فلتأته، وإن كانت على التنور**» (رواه الترمذي وحسنه). التنور يعني الفرن وهو كناية عن شدة الانشغال.

وكذلك يحرم على الرجل أن يهجر زوجته متعمداً، فهو مأمور بأداء حقها بقدر حاجتها وقدرته.

سئل الإمام أحمد: يؤجر الرجل أن يأتي

أهله وليس له شهوة؟ فقال: إي والله يحتسب الولد، إن لم يرد الولد يقول امرأة شابة، لِمَ لا يؤجر؟!. **وفي المعنى حديث للرسول ﷺ: «وفي بضع أحدكم صدقة»** (الأربعون النووية الحديث الخامس والعشرون).

٥- تزيُّن الزوجين:

واجب الزوجة أن تسعى إلى إرضاء زوّجها، وإدخال السرور إلى نفسه، فتستقبله متزينة لا تبدي تعباً من عمل، ولا نفوراً من أمر، فإنه هو الأحق بإبداء الزينة له وليس غيره، ولكننا نجد أن المرأة في هذه الأيام تتزين

لغير زوجها عند الخروج لمناسبة، أو قضاء بعض الأمور، أو إلى العمل، فتجدها حريصة على اكتمال زينتها لمن ليس لهم الحق في رؤية شيء منها.

قال الله تعالى: ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ

أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّـٰبِعِينَ غَيْرِ أُوْلِى
ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ
عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ
لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ
جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

(النور:٣١).

خاتمة

هذا البحث المتواضع أسأل الله أن ينفع به المسلمين، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يكون من العلم الذي ينتفع به، ونسأل الله العلي القدير أن يهبنا ثواب من يقرأه ويعمل به. والله أعلى وأعلم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

